

ما حكم بيع واقتناء بعض الصور المجسمة كالتي تسمى العرائس للأطفال وتباع في الأسواق هل هذا جائز أم محرم؟

صالح الفوزان

ما حكم بيع واقتناء بعض الصور المجسمة كالتي تسمى العرائس للأطفال وتباع في الأسواق؟ هل هذا جائز أم محرم؟ أولا اقتناء الصور عموما سواء كانت مجسمة أو مرسومة باليد أو فوتوغرافية مما يؤخذ بالالة هذه حرام لا يجوز اقتناؤها وابقاؤها في البيوت. نعم - 00:00:00

ما عدا الصور التي تتخذ للحاجة والضرورة كالصور في الجواز والتابعة ورخصة القيادة لان هذه اصبحت اشياء ملزمة للناس فهي حاجة ضرورية. نعم. اما ما عدا هذا مما يتخذ للتزيين تزيين المنزل به او للتذكار - 00:00:20
كما يزعمون فهذا لا يجوز حرام ويأثم فاعله اثما عظيما والنبي صلى الله عليه وسلم اخبر ان الملائكة لا يدخل بيتا فيه صورة او فيه كلب. اما بالنسبة للعب الاطفال فقد رخص اهل العلم ترك آآ الصور آآ - 00:00:40
التي على هيئة لعب للاطفال خاصة. وورد الدليل بذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه رأى مع عائشة وهي صغيرة طفلة رأى ما شيئا من هذه الصور وتركه. فلعب الاطفال يسمح او يتسامح بها اذا كانت آآ للاطفال خاصة. على ان - 00:01:00
الصور التي وردت في الحديث لا يتبين او يتحقق انها على نمط الصور الموجودة الان. نعم. انما قد تكون صور مركبة من اعداد او ما اشبه ذلك مما كان معروفا في ذاك الوقت والى وقت قريب معروف انواع بالاطفال انهم يركبون اعدادا او عظاما ويجعلون عليها شيء من - 00:01:20

على شكل او يقارب مثلا شكل لباس اللباس يتمرن عليها الاطفال ولايضا الا هو التسبيح لتسليتهم. نعم. وليس فيها محذور. اما هذه الصور الموجودة الان التي كانها تحاكي الاجسام بالوانها واشكالها. هذه الذي - 00:01:40
ينبغي ان تتلف وان لا تبقى حتى ولا مع الاطفال. وانما يتخذ الاطفال صوراً مما آآ ذكرنا. السور التي يركبونها هم من الاعداد او ما اشبه ذلك. نعم نعم. انما هناك من يبيح آآ تناول مثل هذه الاشياء او اللهو بها خاصة للاطفال. اي نعم من العلماء - 00:02:00
يرى ان ابقاء الصور مع الاطفال لاجل آآ اللعب بها انه لا بأس به ولا خص فيه. اما ان تقتنى في البيوت وتجعل البيوت للزينة او للتذكار وما اشبه ذلك فهذا حرام اجماع المسلمين خصوصا الصور التي على شكل تماثيل. نعم نعم - 00:02:20
اه هناك شيء اخر اه الذي هو مثل بعض الحيوانات او الطيور بعد ان تموت اه ربما تحشى جلودها بما يشبه جسمها وهي هي وتبقى كشكلها وهي حية وتوضع في البيوت للزينة. هل تأخذ هذه حكم الصور او تأخذ حكم الصور؟ لانها من العبت ولانها وسيلة - 00:02:39

بيضاء وسيلة الى اه التوسع في هذا الامر وان تتخذ الصور المجسمة اه على اذا فتح هذا الباب. نعم نعم. او ايضا حتى ولو كانت طيور محنطة او اه تحنيط حيوانات محنطة لا ينبغي هذا لان هذا من العبت ولا مصلحة فيه ولانه فتح باب لاتخاذ التماثيل. نعم -

00:02:59